او سب الله تعالى او نبياله صلى الله عليه وسلم
هو اعم من قوله رسول الله او الاسلام او القران
بما لا يليق به يدينون به او فعل نحوها
كقتل مسلم عمدا وقذفه انتقض عهده لانه ان
شرط انتقاضه به والا فلا وهذا ما في الشرح
الصغير وهو المنقول عن النص لكن صحح في اصل
الروضة عدم الانتقاض به مطلقا لانه لا يخل
بمقصود العقد وسوا انتقض عهده ام لا يقام
عليه موجب ما فعله من حد او تعزير اما ما يدينون
به كقولهم القران ليس من عند الله وقولهم الله
ثالث ثلاثة فلا انتقاض به مطلقا كما مرت الاشارة
اليه وقولي بما لا يدينون به مع او نحوها من
زيادتي وكذا التقييد بسب الله ومن انتقض عهده
بقتال قتل ولا يبلغ المامن لقوله تعالى فان
قاتلوكم فاقتلوهم ولانه لا وجه لابلاغه مامنه
مع نصبه القتال او بغيره بعقد زدته بقولي ولم
يسال تجديد عهد فللامام الخيرة من قتل وارقاق
ومن وفدا ولا يلزمه ان يلحقه بمامنه لانه كافر
لا امان له كالحربي ويفارق من امنه صبي حيث
نلحقه بمامنه انه ظن صحة امانه بان ذاك ينعقد
لنفسه امانا وهذا فعل باختياره ما اوجب

الانتقاض

الانتقاض اما لو سال تجديد عهد فيجب اجابته
فان اسلم قبلها اي الخيرة تعين من فيمتنع
القتل والارقاق والفدا لانه لم يحصل في يد
الامام بالقهر وهذا اولى من قوله امتنع الرق ومن
انتقض امانه الحاصل بجزية او غيرها لم
ينتقض امان ذراريه اذ لم يوجد منهم
ناقض وتعبيري بذراريه اعم من تعبيره بالنسا
والصبيان ومن نبذه اي الامان واختار دار
الحرب بلغها وهي مامنه فيكون مع نبذه الجائز له
خروجه بامان كدخول ولانه لم يوجد منه خيانة
ولا ما يوجب نقض عهده

كتاب الهدنة

من الهدون اي السكون وهي لغة المصالحة و
شرعا مصالحة اهل الحرب على ترك القتال مدة
معينة بعوض او غيره وتسمى موادعة ومها
دنة ومعاهدة ومسالمة والاصل فيها قبل الا
جماع قوله تعالى براءة من الله ورسوله الاية
وقوله وان جنحوا للسلم فاجنح لها ومهادنته
صلى الله عليه وسلم قريشا عام الحديبية كما
رواه الشيخان وهي جائزة لا واجبة
انما يعقدها لبعض كفار اقليم وال له او امام
ولو بنائبه ولغيره من الكفار كلهم او كفار اقليم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)